[60] عمه قاعدة الأمر بعده حفظا لدمه ولدم أهل بيته، فإنهم إذا كانوا ولاة الأمر كانت دمائهم أقرب إلى الصيانة والعصمة مما إذا كانوا سوقة تحت يد وال من غيرهم فلم يساعده القضاء والقدر، وكان من الأمر ما كان، ثم أفضى أمر ذريته فيما بعد إلى أن علمت..

(7). _____ (7) شرح ابن الحديد ج 2 ص 53. (*)
